[309] ا - عليه السلام - نص على ابنه إسماعيل ولا روى راو ذلك في شاذ من الاخبار ولا في معروف منها وإنما كان الناس في حياة إسماعيل يظنون أن أبا عبد ا - عليه السلام - ينص عليه لانه أكبر أولاده، وبما كانوا يرونه من تعظيمه فلما مات إسماعيل رحمه ا زالت ظنونهم وعلموا أن الامامة في غيره فتعلق هؤلاء المبطلون بذلك الظن وجعلوه أصلا وادعوا أنه قد وقع النص، وليس معهم في ذلك أثر ولا خبر يعرفه أحد من نقلة الشيعة، وإذا كان معتمدهم على الدعوى المجردة من برهان فقد سقط بما ذكرناه. فاما الرواية عن أبي عبد ا - عليه السلام - من قوله: " ما بدا في شئ كما بدا له في إسماعيل " فانها على غير ما توهموه أيضا من البداء في الامامة وإنما معناها ما روي عن أبي عبد ا - عليه السلام - أنه قال: إن ا تعالى كتب القتل على ابني إسماعيل مرتين فسألته فيه فعفا عن ذلك فما بدا له في شئ كما بدا له في إسماعيل، يعني به ما ذكره من القتل الذي كان مكتوبا فصرفه عنه بمسالة أبي عبد ا - عليه السلام - وأما الامامة فإنه لا يوصف ا فيه بالبداء، وعلى ذلك إجماع فقهاء الامامية ومعهم فيه أثر عنهم - عليه السلام - أنهم قالوا: مهما بدا في شئ فلا يبدو له في نقل نبي عن نبوته ولا إمام عن إمامته ولا مؤمن قد أخذ عهده بالايمان عن إيمانه. وإذا كان الامر على ما ذكرناه فقد بطل أيضا هذا الفصل الذي اعتمدوه وجعلوه دلالة على نص أبي عبد ا - عليه السلام - على إسماعيل.
